



GAS

جاز العربية للخدمات
GAS ARABIAN SERVICES

سياسات تنظيم العلاقة مع أصحاب
المصالح

المحتويات

الصفحة	التفصيل	المادة
2	تمهيد	الأولى
2	الغرض	الثانية
2	التعريفات	الثالثة
2	أحكام عامة لتنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح	الرابعة
3	المبادئ العامة	الخامسة
4	آليات حل النزاعات والشكاوى لأصحاب المصلحة	السادسة
4	أحكام ختامية (النشر والنفاذ والتعديل)	السابعة



اسم السياسة	التوصية	جهة الاعتماد	تاريخ الاعتماد	صفحة
سياسات تنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح	لجنة الترشيحات والمكافآت	مجلس الإدارة خلال اجتماع المجلس الحادي عشر	1445/08/25 هـ الموافق 2024/03/06 م	صفحة 1 من 4



المادة الأولى: تمهيد

تم إعداد سياسات تنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح في شركة جاز العربية للخدمات تطبيقاً لنص الفقرة (4) من المادة (21) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 2017-16-8 وتاريخ 1438/05/16 هـ الموافق 2017/02/13 م، المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2023-5-8 وتاريخ 1444/06/25 هـ الموافق 2023/01/18 م.

المادة الثانية: الغرض

الغرض من هذه السياسة هو وضع المبادئ والأسس الاسترشادية التي تحكم شركة جاز العربية للخدمات بخصوص علاقاتها مع أصحاب المصالح الذين تربطهم علاقة بالشركة وتمكينهم من رفع الشكاوى والتظلمات والتبليغ عن الممارسات المخالفة.

المادة الثالثة: التعريفات

يقصد بالكلمات والعبارات الواردة في هذه السياسات المعاني الموضحة أمام كل منها ما لم يقض سياق النص غير ذلك:
الشركة: شركة جاز العربية للخدمات.

السياسات: هذه السياسات الخاصة بتنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح.
أصحاب المصالح: كل من له مصلحة مع الشركة كالمساهمين، والعاملين، والدائنين، والعملاء، والموردين، والمجتمع.

المادة الرابعة: أحكام عامة لتنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح

يضع مجلس الإدارة سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لتنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح بهدف حمايتهم وحفظ حقوقهم، على أن تتضمن هذه السياسة ما يلي:

1. كيفية تعويض أصحاب المصالح عند الإخلال بحقوقهم التي تقررها الأنظمة أو تحميها العقود.
2. كيفية تسوية الشكاوى أو الخلافات التي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح.
3. كيفية بناء علاقات جيدة مع العملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم.
4. قواعد السلوك المهني للمديرين والعاملين في الشركة بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظم العلاقة بينهم وبين أصحاب المصالح، على أن يضع مجلس الإدارة آليات مراقبة تطبيق هذه القواعد والالتزام بها.



5. المساهمة الاجتماعية للشركة.
6. تأكيد أن تعامل الشركة مع أعضاء مجلس الإدارة والأطراف ذوي العلاقة يجري وفقاً للشروط والأحكام المتبعة مع أصحاب المصالح من دون أي تمييز أو تفضيل.
7. حصول أصحاب المصالح على المعلومات المتعلقة بأنشطتهم على نحو يمكنهم من أداء مهامهم، على أن تكون تلك المعلومات صحيحة وكافية وفي الوقت المناسب وبشكل منتظم.
8. معاملة العاملين في الشركة وفقاً لمبادئ العدالة والمساواة وعدم التمييز.

المادة الخامسة: المبادئ العامة

إن مجلس إدارة الشركة ملتزم بتطبيق أفضل المعايير الأخلاقية، حيث إن الشركة تسعى بأن يكون لدى أصحاب المصالح التزام وقناعة قوية وثقة تجاه التعامل معها.

ومن أجل تطوير علاقات ناجحة مع أصحاب المصلحة، تتبع الشركة المبادئ التالية:

1. يحق لأصحاب المصالح الذين يتأثرون بأعمال وأنشطة الشركة الاطلاع على أنشطة الشركة في ضوء الأنظمة واللوائح، ومشاركتهم بشفافية فيما يخص مصالحهم وفيما يتعلق بالقضايا والفرص التي تؤثر عليهم.
2. تزويد أصحاب المصالح بالمعلومات اللازمة وفي الوقت المناسب فيما يخص أعمال الشركة وبما لا يتعارض مع الأنظمة واللوائح.
3. تسعى الشركة إلى الحصول على ردود الأفعال وتعليقات من أصحاب المصلحة حول قراراتها التي تتخذها فيما يتعلق بأعمالها وأنشطتها وبما لا يتعارض مع الأنظمة واللوائح.
4. تسعى الشركة لتشجيع أصحاب المصالح على تحديد الطريقة والوسيلة التي يرغبون التواصل عبرها للحصول على آرائهم، وفي ضوء ذلك، ستسعى الشركة جاهدة للحفاظ على المرونة والاستجابة لخيارات أصحاب المصالح قدر المستطاع.
5. تحترم الشركة قيم وثقافة كل صاحب مصلحة.
6. ينبغي على الشركة التأكد من أن تعاملها مع أعضاء مجلس إدارتها والأطراف ذات العلاقة يجري وفقاً للشروط والأحكام المتبعة مع أصحاب المصالح من دون أي تمييز أو تفضيل.



صفحة	تاريخ الاعتماد	جهة الاعتماد	التوصية	اسم السياسة
صفحة 3 من 4	1445/08/25 هـ الموافق 2024/03/06 م	مجلس الإدارة خلال اجتماع المجلس الحادي عشر	لجنة الترشيحات والمكافآت	سياسات تنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح



المادة السادسة: آليات حل النزاعات والشكاوى لأصحاب المصلحة

في حالة نشوء شكوى أو نزاع بين أصحاب المصالح والشركة باستثناء الموظفين، يجب على أصحاب المصالح الاتصال بأمين سر مجلس إدارة الشركة أو أي شخص آخر مختص تحدده الشركة. وبمجرد إخطار أمين سر المجلس أو الشخص المختص، سيقوم بإحالة الموضوع إلى لجنة المراجعة بالشركة للتوجيه بخصوص النزاع أو الشكوى، ويتم اتخاذ الإجراءات والقرارات المناسبة بهذا الخصوص، وعلى لجنة المراجعة أن تتأكد بأنه قد تم معالجة الأمر من قبل إدارة الشركة باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة أو التوصية من أجل حل المشكلة بطريقة مناسبة تضمن تحقيقات وإجراءات عادلة، وللشركة تطوير سياسات أو إجراءات إضافية تفصيلية بجانب هذه السياسة لضمان فاعلية التنفيذ.


وفي حال نشوء نزاع بين الشركة وأي من موظفيها، تقوم لجنة المراجعة بمعالجة جميع الحالات بما يتوافق مع سياسة الإبلاغ الموجودة لدى الشركة بجانب هذه السياسة لضمان فاعلية التنفيذ.

المادة السابعة: أحكام ختامية (النشر والنفذ والتعديل)

يعمل بما جاء في هذه السياسات ويتم الإلتزام بها من قبل الشركة بدءاً من تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة، ويقوم المجلس بمراجعة هذه السياسات من فترة إلى أخرى وفقاً لما تقتضيه الحاجة، ولا تعدل هذه السياسة إلا بموافقة المجلس.



خالد جمال الدبل
أمين سر مجلس الإدارة



عبدالرحمن خالد الدبل
رئيس مجلس الإدارة

صفحة	تاريخ الاعتماد	جهة الاعتماد	التوصية	اسم السياسة
صفحة 4 من 4	1445/08/25 هـ الموافق 2024/03/06 م	مجلس الإدارة خلال اجتماع المجلس الحادي عشر	لجنة الترشيحات والمكافآت	سياسات تنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح

